



جمعية حائل للإسكان الخيري
Hail Housing Association for Charity
ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم

شروط وأحكام تقديم الخدمات للمستفيدين لدى الجمعية الخيرية

حرصًا من الجمعية الخيرية على تقديم خدماتها للمستفيدين بأعلى درجات العدالة والشفافية، وبما يتوافق مع الأنظمة واللوائح المنظمة للعمل الخيري، وانطلاقًا من رسالتها الإنسانية والاجتماعية في دعم الفئات المستحقة وفقًا للموارد المتاحة، فقد اعتمدت الجمعية هذه الشروط والأحكام لتنظيم العلاقة بينها وبين المستفيد، وتوضيح الحقوق والالتزامات المتبادلة، وضمان سير العمل بصورة تكفل تحقيق المصلحة العامة.

ويُقر المستفيد بموجبه بأنه قد اطلع على هذه الشروط والأحكام، وفهم مضمونها، والتزم بها التزامًا تامًا.

المادة (1): آلية تقديم الخدمات

يدرك المستفيد أن تقديم الجمعية للخدمات أو المساعدات لا يتم بشكل فوري بالضرورة، بل يخضع لتوفر الموارد المالية والدعم، والإجراءات النظامية المعتمدة لدى الجمعية.

المادة (2): طبيعة الدعم والخدمات

يُقر المستفيد بأن استلامه لأي دعم أو خدمة من الجمعية لا يُعد التزامًا دائمًا من الجمعية باستمرار تقديم تلك الخدمة. ويجوز للجمعية إعادة تقييم الحاجة لتقديم الخدمة بشكل دوري، وفقًا لتغير ظروف المستفيد وتوفر الموارد.

المادة (3): التعاون مع الباحث الاجتماعي

يتعهد المستفيد بالتعاون التام مع الباحث الاجتماعي المكلف بدراسة حالته، بما يشمل السماح بالزيارات الميدانية عند الحاجة، وتقديم كافة المستندات والبيانات المطلوبة للتحقق من وضعه. كما يلتزم بعدم تعطيل عمل الباحث أو الإدلاء بمعلومات أو صور مغلوطة أو غير دقيقة عن حالته المعيشية أو مسكنه.

المادة (4): احترام سمعة الجمعية ومنسوبيها والسلوك تجاه الموظفين

يلتزم المستفيد بعدم استخدام اسم الجمعية بأي صورة قد تُسيء إليها أو تضر بسمعتها، سواء شفهيًا أو كتابيًا أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو غير ها. كما يلتزم باحترام كافة موظفي الجمعية، والامتناع عن أي سلوك غير لائق، أو تطاول لفظي، أو جسدي، أو محاولة فرض الخدمة بطريقة غير مناسبة. ويحق للجمعية اتخاذ ما تراه مناسبًا، بما في ذلك إلغاء حساب المستفيد لديها، في حال الإخلال بما ورد في هذه المادة، أو في حال تكرار الزيارة إلى مقر الجمعية دون مبرر مشروع.

المادة (5): أحكام عامة

يخضع المستفيد لكافة الأنظمة والتعليمات المعتمدة لدى الجمعية، وأي تعديلات تطرأ عليها لاحقًا. وتحفظ الجمعية بحقها الكامل في إيقاف تقديم الخدمة في حال مخالفة المستفيد لأي من الشروط والأحكام الواردة في هذه الوثيقة. وتُعد هذه الشروط والأحكام جزءًا لا يتجزأ من العلاقة التعاقدية بين الجمعية والمستفيد، ويُعتبر توقيع المستفيد بمثابة إقرار بالاطلاع والموافقة والالتزام بها.

المادة (6): تحديث البيانات

يحق للجمعية طلب تحديث بيانات المستفيد وملفه بشكل دوري، أو متى ما دعت الحاجة، ويجب على المستفيد الالتزام بذلك دون تأخير.

المادة (7): صحة البيانات

يتعهد المستفيد بصحة ودقة كافة البيانات والمستندات المقدمة ضمن ملفه لدى الجمعية، ويتحمل كامل المسؤولية النظامية والقانونية عن أي بيانات غير صحيحة أو مضللة.

المادة (8): عدم التعاون

في حال امتناع المستفيد عن التعاون مع الجمعية، سواء فيما يتعلق بتقديم المعلومات أو الاستجابة للاستفسارات أو التعاون في البحث الميداني أو أي موضوع آخر ذي علاقة بطلبه، تحفظ الجمعية بحقها في اتخاذ الإجراءات النظامية التي تراها مناسبة.

المادة (9): استخدام البيانات

يحق للجمعية استخدام أو رفع أو عرض بيانات المستفيد للجهات الرسمية ذات العلاقة والاختصاص، بما يتفق مع الأنظمة المعمول بها.

المادة (10): الاستفسارات

لا يحق لأي طرف الاستفسار عن حالة مستفيد لدى الجمعية، ما لم يكن من أقاربه من الدرجة الأولى، أو يحمل صك وكالة شرعية صادرة من جهة مختصة، وتحفظ الجمعية بحق عدم الإفصاح عن أي معلومات خلاف ذلك.

البيانات الشخصية:

| الاسم | رقم الهوية | التاريخ | التوقيع |
|-------|------------|---------|---------|
| | | | |